

المريض الذي عليه صيام ويشق عليه القضاء

خالد المصلح

اه يقول الوالدة عندها قصور في الكلى ولا تستطيع الصيام ما الحكم في هذا؟ هل مثلا تصدق عنها هل يلزمها صيام اذا كان هذا القصور يمنعها من الصيام على الدوام ففي هذه الحال - [00:00:00](#)

اه هي من اصحاب العجز الدائم الذي اه يدخلها في الرخصة في الفطر الاطعام عن كل يوم تمتيلا لقول الله تعالى وعلى الذين يطيقونهم فدية طعام مسكين. رواه البخاري عن اه - [00:00:18](#)

عبد الله ابن عباس آآ في هذه الاية انها ليست منسوخة وانما هي في الشيخ الكبير والمرأة العجوز لا يستطيعان الصيام فيفطران ويطعمان وقد جاء عن انس انه ابن مالك رضي الله - [00:00:34](#)

لما كبرت اه سنه عجز عن الصيام فكان يطعم عن كل يوم مسكينا فالعاجز عن الصيام لمرض او لكبر لمرض دائم لا يرجى الشفاء مع منه او لكبر فانه يجوز له الفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا - [00:00:49](#)

ففي هذه الحالة التي ذكر يطعم عن كل يوم مسكينا اه اما في نفس اليوم او في اه نهاية الشهر او بعد مضي عشرة ايام يطعم على عشرة آآ ايام وما الى ذلك - [00:01:08](#)

اطلع - [00:01:22](#)